

هل على المعتمر طواف وداع؟ وإذا طاف الوداع هل يجوز له أن يدخل الحرم ثانية؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل على المعتمر طواف وداع؟ وإذا طاف الوداع هل يجوز له أن يدخل الحرم ثانية الوداع الواجب في الحج واجب من واجبات الحج
اما العمرة فليس لها وداع لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يأمر - [00:00:00](#) -
المعتمرين يطوف طواف الوداع الخروج إنما كان يأمر الحجاج خاصة لكن من طاف للوداع العمرة بباب الاحتياط فلا بأس اما الوجوب
فليس عليه وجوب وإذا طاف للوداع لا مانع انه يدخل - [00:00:21](#) -
المسجد الحرام بحاجة إنما الذي ينقض الوداع هو الاقامة اذا اقام بعد الوداع في داخل مكة انتقض وداعه اما مجرد انه يأخذ حاجة
او يدخل المسجد ليصلي او يجلس في المسجد ينتظر اصحابه - [00:00:43](#) -
وغير ذلك هذا لا يظهر بالوداع. نعم - [00:01:05](#) -